



مكتب المدير العام

المحترم

أصحاب المعالي والسعادة :

- وزير النقل - المملكة الأردنية الهاشمية
- وزير الاقتصاد - دولة الإمارات العربية المتحدة
- وزير المواصلات والاتصالات - مملكة البحرين
- وزير النقل - الجمهورية التونسية
- وزير النقل - جمهورية جيبوتي
- وزير النقل - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- رئيس الهيئة العامة للطيران المدني - المملكة العربية السعودية
- وزير الدفاع - جمهورية السودان
- وزير النقل والطيران المدني - جمهورية الصومال
- وزير النقل - جمهورية العراق
- وزير النقل والاتصالات - سلطنة عمان
- وزير النقل والمواصلات - دولة فلسطين
- وزير المواصلات - دولة قطر
- وزير المواصلات - دولة الكويت
- وزير النقل - الجمهورية اللبنانية
- وزير المواصلات - دولة ليبيا
- وزير الطيران - جمهورية مصر العربية
- وزير التجهيز والنقل واللوجستيك - المملكة المغربية
- وزير التجهيز والنقل - الجمهورية الإسلامية الموريتانية
- وزير النقل - الجمهورية اليمنية

الموضوع: تعميم قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2089 في دورته (97) بتاريخ 2016/2/18

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته،،،،

تمديكم الهيئة العربية للطيران المدني (الإدارة العامة) أطيب التحيات وتحمّي لكم ولذويكم موافر الصحة والسعادة والأسرة الطيران المدني بالدول الأعضاء مزيداً من التقدّم والازدهار.

وتحدون معاليكم (مرفقاً) كتاب الأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم 5/1331/2 بتاريخ 2016/2/5 المتضمن حثّيات قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2089 بتاريخ 2016/2/18 في دورته 97.

مرسل للتكرم بالإحاطة علماً.

وتفضّلوا معاليكم بقبول فائق عبارات التقدير والإحترام:
جعفر فوزي
للعمل

مهندس / محمد إبراهيم أحمد شريف
مدير عام الهيئة العربية للطيران المدني



المرفقات : كتاب الأمانة العامة بشأن القرار رقم 2089 بتاريخ 2016/2/18

التوزيع: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية القطاع الاقتصادي (ادارة المنظمات والاتحادات العربية)



الرقم: ١٣٣٤
التاريخ: ٢ - MAR ٢٠١٦

الأمانة العامة

تهدي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي - إدارة المنظمات والاتحادات العربية) أطيب تحياتها إلى المنظمات العربية المتخصصة أعضاء لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

إشارة إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2089 بتاريخ 18/2/2016
في دورته ٩٧ والتي تنص الفقرات (٥,٤,٢,١) على :

- ١- التأكيد على المدراء العامين للمنظمات العربية المتخصصة عدم إدراج مواضع على جدول أعمال المجالس التشريعية والتنفيذية للمنظمات العربية المتخصصة يكون سبق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن أصدر فيها قراراً نهائياً، حتى لا تصدر قرارات من هذه المجالس تتعارض مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٢- التأكيد على المنظمات العربية عند تعديل اتفاقيات إنشائها الالتزام بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والنظم واللوائح الخاصة بالمنظمات العربية المتخصصة المعتمدة.
- ٣- الطلب من المدراء العامين للمنظمات العربية المتخصصة تكثيف الاتصالات و المباحثات لحث الدول العربية على تسديد المساهمات والمتاخرات و عقد اتفاقيات ثنائية مع كافة الدول العربية لجدولة متاخراتها غير المعرض عليها ومعالجة المتاخرات المعرض عليها ، وتزويد لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة بتقارير بما يتم في هذا الشأن .
- ٤- التأكيد على المنظمات العربية المتخصصة تنمية مواردها الذاتية ، وان تعمل بصفتها ببيوت خبرة تقدم خدمات وأنشطة وتنجز دراسات وبحوث تعود بالفائدة على الدول العربية و بمروءة مالي على المنظمة المعنية .

يرجاء التكرم بالعلم والإهاطة وموافقة الأمانة العامة بأى إجراءات تتخذ بشأن هذا القرار.

وتقنتم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة المنظمات والاتحادات العربية)
هذه المناسبة لتعرب عن فائق احترامها ،